

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

حيث "يتحلل" العالم المتهتك حينما يبتعد عن الأصالة الإسلامية ويعمل برأيه واجتهاده الشخصي بهدف التواءم مع مقتضيات العصر. وحيث "يتحجّر" الجاهل المتنسّك حينما يلتزم بالشرعية بطريقة حرفيّة بعيدة عمّا هو جوهر الشريعة، وسعتها، ومعالجاتها الشاملة لكل مشاكل العصر. اننا نستطيع ان نجل نظرية أهل البيت (عليهم السلام) في مسألة التوفيق بين الأصالة والمعاصرة بعدة نقاط. النقطة الاولى: شمولية الشريعة حيث تؤكد نظرية أهل البيت (عليهم السلام) ان كل الوقائع البشرية وفي مختلف المجالات والمستويات الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والاخلاقية والعبادية... ان كل الوقائع البشرية لها حكم من الشارع المقدس، حيث لا نجد في الشريعة الإسلامية اي فراغ على مستوى التشريع، وعلى مدى الازمنة والعصور. وفي هذا المجال نقرأ نصوصاً عديدة لائحة من أهل البيت (عليهم السلام) تقول "ما من واقعةٍ إلا وفيها حكم حتى أرش الخدش" ويبدو لمن يراجع هذه الاحاديث المتعددة وطريقة عرضها للمسألة أنها كانت بصدد مواجهة بدايات فكر خاطيء يزعم ان هناك فراغاً في التشريع الالهي يدعونا ويضطرنا للعمل باجتهاداتنا الشخصية من أجل ملء ذلك الفراغ. ان نظرية أهل البيت (عليهم السلام) تؤكد بشكل قاطع وحامم أنه لا يوجد أي فراغ في الشريعة الإسلامية، ولعل هذا هو ما كان يشير إليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالقول: "إنّه وإنّما من عمل يقربكم من الجنة إلا وقد نبأكم به وأمرتكم به، وما من عمل يقرّبكم من النار إلا وقد نبأكم به ونهيتكم عنه" تحف العقول. واذا كان ثمة حديث عن وجود "منطقة فراغ" في التشريع متروكة إلى الفقهاء وأولي الأمر فان ذلك ليس في دائرة اصل التشريع وإنّما في دائرة التطبيقات التي